

## الفصول المهمة في أصول الأئمة

[ 16 ] (1134) 5 - وسئل الرضا عليه السلام عن الناصور (1) أينقص الوضوء ؟ قال: انما ينقص ثلاث البول والغائط والريح. (2) (1135) 6 - وقال عليه السلام: إنما وجب الوضوء مما خرج من الطرفين خاصة ومن النوم دون سائر الاشياء لان الطرفين هما طريق النجاسة، الحديث. (1136) 7 - وقال عليه السلام: لا ينقص الوضوء إلا غائط أو بول أو ريح أو نوم أو جنابة.

\_\_\_\_\_ الجديد، 1: 253 / 4 (654)، والقديم، 1: 180 / 4. نقله عن التهذيب: 1: 6 / 5، والاستبصار، 1: 79 / 246. 5 - الوسائل، نفس المصدر، الباب 2. الجديد، 1: 250 / 6 (646)، والقديم، 1: 178 / 6. وكذا في الوسائل، أبواب نواقض الوضوء، الباب 16 (باب أن استدخال الدواء وخروج الندى والصفرة من المقعدة، والناصور، لا ينقص الوضوء). الجديد، 1: 292 / 2 (767)، والقديم، 1: 206 / 2. نقله عن الكافي، 3: 36 / 2، والتهذيب 1: 10 / 18، والاستبصار 1: 86 / 2، والعيون 2: 22 / 47. في الوسائل الجديد: (الناصور) وفي هامشه: الناصور: بالسین والصاد: عرق في باطنه فساد فكلما برأ أعلاه، رجع فاسدا (لسان العرب 5: 205). (1) أي مرض في المقعدة، سمع منه. (2) الحصر إضافي لا حقيقي. لان الوضوء ينقصه أشياء أخر، سمع منه (م). 6 - الوسائل، نفس المصدر الجديد، 1: 251 / 2 (647)، والقديم، 1: 178 / 7. نقله عن العلل: 7 / 257، الباب 179، الحديث 9. والعيون، 2: 104. ذيل الحديث في الوسائل: ... وليس للانسان طريق تصيبه النجاسة من نفسه إلا منهما، فأمرُوا بالطهارة عند ما تصيبهم تلك النجاسة من أنفسهم... وأيضاً في الوسائل، الباب 3. الجديد، 1: 255 / 13 (663)، والقديم، 1: 181 / 13. وذيل الحديث، مذكور هنا. 7 - الوسائل، نفس المصدر. الجديد، 1: 251 / 8 (648)، والقديم، 1: 179 / 8. نقله عن العيون: 2: 123.